المحاضرة الثانية: تصنيفات المؤسسات الاقتصادية

يعتمد في تصنف المؤسسات الاقتصادية على الكثير من المعايير، فبعض المفكرين يصنفونهاعلى أساس معيار النشاط الممارس إلى مؤسسات فلاحية وصناعية وأخرى خدماتية. كما يصنفها البعض الآخر بالاعتماد على معيار الحجم إلى مؤسسات كبيرة، مؤسسات صغيرة ومتوسطة ومؤسسات مصغرة. حيث تندرج مختلف المعايير المعتمدة في التصنيف ضمن مجموعتين رئيسيتين هما: المعايير النظرية أو النوعية كمعيار طبيعة النشاط الممارس ومعيار الاستقلالية والمعايير العددية أو المادية كمعيار عدد العمال ومعيار رقم الأعمال والحصيلة السنوية وغيرها وسنحاول التطرق في هذا العنصر الى أكثر التصنيفات شيوعا.

أولا- تقسيمات المؤسسة حسب طبيعة ملكيتها:

1-**المؤسسات الخاصة**: هي مؤسسات تعود ملكيتها إلى فرد أو أكثر، وتقوم على الحافز المادي بهدف تحقيق الربح، وتتمتع باستقلالية تامة دون تدخل مباشر من السلطات العامة. (مؤسسات فردية؛ شركات)

2. **المؤسسات العمومية**: هي المؤسسات التي تعود ملكيتها للدولة، رأسمالها تابع للقطاع العام سواء كانت تابعة لوزارة (مؤسسة وطنية)، او تابعة للجماعات المحلية (البلدية أو الولاية)، وتكون عادة صغيرة او متوسطة الحجم، وهي عادة في مجال النقل، البناء والخدمات العامة؛

- دواعي انشاء المؤسسات العمومية:

- ❑ الاسباب السياسية: بعد استقلال الجزائر تم تأميم بعض المؤسسات التي كانت ملكيتها تعود للأجانب و اعداء للوطن
- ❑ وجود علاقات مع اطراف اجنبية لمؤسسات داخلية والخوف من مساسها بالصالح العام خاصة في ظروف الحرب او في القطاعات الحساسة الصناعات الحربية والمؤسسات المالية؛
- ❑ القطاعات الاستراتيجية: مثل صناعة الصلب والحديد؛ النقل بالسكك الحديدية؛ النقل الجوي؛ الطاقة؛ الاسلحة؛...وقصد تلبية الطلب الوطني في هذه الميادين وبأسعار معقولة (سبب اجتماعي) يفرض على الدولة انشاء مؤسسات عمومية في هذه القطاعات.
- ❑ المساهمة في تنمية الاقتصاد الوطني: وتستعمل المؤسسات العمومية خاصة في البلدان النامية كأداة لتنمية وانعاش الاقتصاد الوطني من طرف الدولة.

3- **المؤسسات المختلطة**: وهي مؤسسات تشترك فيها الدولة مع القطاع الخاص، ظهرت أول مرة بألمانيا في القرن 19 ثم انتشرت في باقي الدول، ومن الاسباب الاساسية لظهور مثل هذه المؤسسات هي مراقبة بعض القطاعات الاقتصادية، والتحكم فيها من طرف الدولة. بعض فروع شركة سوناطراك تشترك فيها الدولة مع شركات اجنبية اخرى.

ويتم انشاء هذه المؤسسات بطريقتين:

- الانشاء من العدم: انشاء مشاريع بأهداف وحجم وشروط ومدة معينة ويتم المساهمة في رأسماله من الطرفين وغالبا لا تقل مساهمة الطرف العمومي عن 51 بالمائة من راس المال وهدا من اجل الصالح العام ,
- طريقة التأميم: بموجب هذه العملية تستطيع الدولة حيازة جزء من راس مال مؤسسة خاصة ويتم في الغالب تعويضه للجانب الخاص ، وتخضع لنفس قاعدة نسبة امتلاك رأس المال.

ثانيا- حسب طبيعة النشاط: حيث يتم تصنيف المؤسسات حسب هذا المعيار إلى مؤسسات فلاحية، مؤسسات صناعية ومؤسسات خدماتية. وفيما يلي تفصيل ذلك :

1- **مؤسسات القطاع الأول:** يشمل هذا القطاع المؤسسات التي يتميز نشاطها بعلاقة متينة مع الطبيعة، اذ يضم:

- المؤسسات المتخصصة في مختلف أنواع الزراعة و منتوجاتها
- و كذا تربية المواشي ،
- يضاف إليها أنشطة الصيد البحري ،
- و غيره من النشاطات الخاصة بالأرض و الموارد الطبيعية

و عادة ما تشمل أنشطة المناجم (المؤسسات الاستخراجية) لتصبح جميع هذه المؤسسات ضمن القطاع الأول ككل

2- **القطاع الثاني: يضم هذا القطاع جميع المؤسسات الصناعية أي قطاع الصناعة ، و تتجمع فيه مختلف المؤسسات التي تعمل على:**

- تحويل المواد الطبيعية الى منتوجات قابلة للاستعمال او الاستهلاك النهائي او الوسيط (كمواد او مدخلات لمؤسسات اخرى)،
- تحويل المواد الزراعية إلى منتوجات غذائية و صناعية مختلفة؛
- و كذا صناعات تكرير و تحويل المواد الطبيعية من معادن ، طاقة وغيرها و هي ما يطلق عليها الصناعات الاستخراجية؛ و كذلك مؤسسات صناعة التجهيزات و وسائل الإنتاج المختلفة

و من هذا المنطلق يمكن جمع هذه المؤسسات في فرعين رئيسيين:

- الصناعات الخفيفة :
- هي الصناعات التي غالبا ما تكون استهلاكية مثل : النسيج ، المبصرات ، المشروبات ، الألبسة ، العجائن .....إلخ
- الصناعات الثقيلة :

- وهي مختلف الانشطة الصناعية التي تعمل منتجاتها على دفع الاقتصاد أماميا وخلفيا
- حيث تعتبر كمستعمل للموارد و منتوجات قطاعات مختلفة مثل الصناعة الاستخراجية و الطاقة و تنتج وسائل الإنتاج التي تستعمل في مختلف القطاعات الاقتصادية الأخرى ، و لكن هذه الأخيرة لا يمكنها القيام بهذه الأعمال إلا في حالة توفر رؤوس أموال عالية ، و كفاءات تشغيلية تستطيع أن تؤدي دورها في دفع الاقتصاد.

3- القطاع الثالث قطاع الخدمات : ويشـــمل مختلف الانشـــطة التي لا توجد بالقطاع الثاني والاول وهي مؤسـســات ذات انشـطة متنوعة وواسـعة انطلاقا من المؤسـســات الحرفية النقل بمختلف فروعة، البنوك والمؤسسات المالية التجارة الصحة وغيرها.

ثالثا- حسب معيار الحجم:

يمكن تصنيف المؤسسات حسب حجمها تبعا لمعيار من المعايير التالية:

- حسب وسائل الانتاج: عدد العمال، او قيمة راس المال (المبلغ المستثمر)

- حجم النشاط: الانتاج، رقم الاعمال، المشتريات...

- حجم الايرادات: الارباح، القيمة المضافة...

اكثر معايير الحجم استعمالا لتصنيف المؤسسات هو عدد العمال:

بالاعتماد على هذا المعيار، تصنف المؤسسات الاقتصادية إلى:

- **المؤسسات المصغرة**: وتضم من عامل (01) إلى تسعة عمال (09)؛
- **المؤسسات الصغيرة**: وهي التي تشغل من 10 إلى 49 عامل
- **المؤسسات المتوسطة**: و هي التي تشغل من 50 إلى 250عامل

هذه الأنواع من المؤسـســات يتحمل المقاول شـخصـيا وبصـفة مباشـرة كل المسـؤوليات المالية والتقنية الاجتماعية والتجارية مهما كان شكلها، ويمكن لهذه المؤسسات ان تنمو وتتحول الى مؤسسات كبيرة الحجم

- **المؤسسات الكبيرة: وهي المؤسسات التي تشغل أكثر من 250عامل.**

تركز هده المؤسسات على اقتصاديات الحجم، أي توسيع قدرات الإنتاج لتخفيض تكلفة الوحدة الواحدة، وتمتلك هذه المؤسسات قدرة عالية على التفاوض مع المتعاملين معها.

بالنسبة للجزائر وحسب القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصادر سنة 2001، يمكن الإشارة الى ثلاث معايير لتصنيف المؤسسات حسب الحجم

- نلاحظ أن المؤسسة المصغرة هي تلك التي تشغل من 01 إلى 09 عمال، وتحقق رقم أعمال سنوي أقل من 20 مليون دينار، وتكون إجمالي حصيلتها السنوية أقل من 10 ملاين دينار وتتمتع بالاستقلالية.

- أما المؤسسة الصغيرة فهي تلك التي تشغل من 10 إلى 49 عمال وتحقق رقم أعمال سنوي يتراوح من 20 إلى 200 مليون دينار، وتتراوح إجمالي حصيلتها السنوية بين 10و100 مليون دينار وتتمتع بالاستقلالية.
- وبالنسبة للمؤسسة المتوسطة فهي تلك التي تشغل من 50إلى 250 عمال، وتحقق رقم أعمال سنوي يتراوح من 200 إلى 2000 مليون دينار، وتتراوح إجمالي حصيلتها السنوية بين 100 و500 مليون دينار وتتمتع بالاستقلالية.
- أما المؤسسة الكبيرة فهي تلك التي تشغل أكثر من 250 عامل، وتحقق رقم أعمال يفوق 2000 مليون دينار، وتتعدى إجمالي حصيلتها السنوية 500 مليون دينار .

وبرجوعنا للقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصادر سنة 2017م بالجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، فقد تم تعريف المؤسسة الصناعية الصغيرة والمتوسطة بأنها كل مؤسسة اقتصادية يتراوح عدد عمالها ما بين 01 و250 عامل، ورقم أعمالها السنوي لا يتجاوز أربعة (04)ملايير دينار أو لا تتجاوز إجمالي حصيلتها السنوية واحد (01 (مليار دينار وتتوفر فيها شروط الاستقلالية، بالإضافة إلى ممارستها لأنشطتها الإنتاجية من خلال تحويل جملة من المواد الأولية والتوريدات إلى منتجات نصف مصنعة أو تامة الصنع. أما المؤسسة الكبيرة فيتعدى عدد عمالها 250عامل، ورقم أعمالها السنوي يتجاوز أربعة (04 (ملايير دينار أو تتجاوز إجمالي حصيلتها السنوية واحد 01 مليار دينار.

يمكن أن نضيف الى تصنيفات المؤسسة حسب الحجم الأنواع التالية:

- **المجموعات:** وهي مجموعة من المؤسسات سواء كانت تجارية، صناعية او خدماتية مرتبطة بعقد الملكية وعلى رأس هذه المجموعة شركة ام تعتبر كحافظة
- **الشركات متعددة الجنسيات:** وهي عبارة مؤسسات كبيرة جدا تتمتع بالخصائص التالية:
- تزاول نشاطات تجارية وانتاجية وتتواجد في بلدان مختلفة
- على راس كل فرع في بلد معين مواطن خاص مثلا الفرع البريطاني يوجد على راسه مواطن بريطاني
- على مستوى المقر الأصلي للمؤسسة مديرية عامة تتكون من اشخاص من مختلف الجنسيات
- راس مال المؤسسة موزع على المستوى العالمي

رابعا-حسب الشكل القانوني

1- **المؤسسات الفردية**: هي المؤسسات التي يمتلكها شخص واحد او عائلته وتتميز:

- بسهولة التأسيس والتنظيم؛
- صاحبها هو المسؤول الوحيد عن نتائج نشاطها؛
- وهو المنظم والمسير الوحيد لها.
- تتميز مثل هذه المؤسسات بازدواجية الشخصية، إذ تختلط الشخصية القانونية للمؤسسة مع شخصية صاحب رأس المال؛

- أيضا فيه تداخل بين الفائدة وراس المال في حالة اعتماد صاحب راس المال على مدخراته فقط وعدم لجوئه للغير او البنوك؛ (الفائدة عائد راس المال والربح عاد عوامل الانتاج)

2- **.مؤسسات الشركات**: يعرف المشرع الجزائري الشركة كما يلي: هي عقد بمقتضاه يلتزم شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهما في مشروع مالي، بتقديم حصة من المال أو عمل و يقتسموا ما قد ينشأ من هذا المشروع من ربح أو خسارة (المادة 418من القانون التجاري الجزائري)

وتنقسم الشركات إلى:

أ- **شركات الاشخاص**: تقوم شركات الاشخاص عادة بين مجموعة صغيرة من الاشخاص تجمعهم الصداقة والثقة المتبادلة ولذلك تكون للاعتبارات الشخصية المقام الاول لتكوين هذه الشركات ثم يأتي بعد ذلك الاعتبار المالي وتوجد لها ثلاثة اشكال رئيسة:

- **شركة التضامن**: تعد من اهم اشكال شركات الاشخاص ومن اسبق انواعها ظهورا واكثرها انتشارا في الواقع العملي

❑ يقدم فيها الشركاء حصصا قد تتساوى قيمتها أو تختلف من شريك لآخر في القيمة وفي طبيعة الحصة المقدمة، حيث تأخذ هذه الاخيرة شكلا نقديا أو عينيا(مبنى،آلة ...)

❑ يعتبر كل شريك فيها تاجر

❑ يعد كل الشركاء مسؤولون مسؤولية كاملة عن ديون الشركة ليس فيما يقدمون من حصص في راس المال فقط بل في أموالهم الخاصة وهذا من بين اهم ما يميز هذه الشركات؛

❑ تنشط في القطاعات الاقتصادية المختلفة غالبا ما تكون بحجم صغير أو متوسط؛

- **شركة التوصية البسيطة**: وتتكون من فئتين من الشركاء:

الشركاء المتضامنون: يخضعون لنفس القوانين التي تحكم شركة التضامن؛

الشركاء الموصون:

✓ يقتصر دورهم على تقديم جزء من راس المال للشركة،

✓ تكون مسؤولياتهم في حدود الحصة التي ساهمو بها

✓ لا يحق لهم ادارة الشركة

✓ ولا يكتسبون صفة التاجر

_ **شركة المحاصة**: تتكون شركة المحاصة من مجموعة أشخاص بموجب اتفاق شخصي بالنسبة لعقد الشركة فيثبت بين الشركاء كتابيا أو شفويا وفي الكثير من الدول لم يشترط اثبات عقد التأسيس كتابيا فلم تقيد الشركة في السجل التجاري ولم يتم اشهارها للغير فهي مستترة ليس لها وجود الا بالنسبة للشركاء ليس لها شخصية قانونية ولا ذمة مالية.

ب- شركات الاموال: تقوم أساسا على الاعتبار المالي من أجل جمع أكبر قدر ممكن من الاموال، ويتضمن هذا الصنف من الشركات:

- الشركات ذات المسؤولية المحدودة:

- ❑ شكل وسيط بين شركات الاشخاص والاموال
- ❑ لا يتجاوز عدد الشركاء فيها ما بين 20 شريك، وراس المال لايقل عن 100000دج
- ❑ ينقسم الى حصص قابلة للتداول
- ❑ لا يعتبر الشريك تاجر
- ❑ ولا تتجاوز مسؤوليته قيمة الحصص التي ساهم بها

_ شركة المساهمة :

- شركة تتكون من مجموعة أشخاص يقدمون حصصا في رأسمالها على شكل اسهم (تكون متساوية وقابلة للتداول)
- يجمع راس المال فيها بطريقتين الاكتتاب العام، أو جمعه من طرف المؤسسين فقط؛ مع تحديد الحد الادنى لراس المال الاول 5 ملايين دج والثاني مليون دج تكون نقدا او عينيا ولا لا لا تقبل حصص في شكل عمل؛
- يكون عدد الشركاء في اغلب الاحيان مرتفع، على الاقل سبعة شركاء؛
- لا يكتسبون صفة التاجر؛ للمؤسسة شخصية اعتبارية مستقلة عن شخصية المساهمين؛
- المساهمين لا يتحملون الخسائر الى في حدود حصصهم.

_ شركة التوصية بالأسهم:

- ❑ تتميز بنفس خصائص شركة التوصية البسيطة؛ الا ان المساهمين (الموصون) لهم الحرية المطلقة في التصرف بأسهمهم؛ دون استشارة او موافقة باقي الشركاء.
- ❑ عدد الشركاء فيها يلزم القانون وجود شريك 1 متضامن وثلاثة 3 شركاء موصين على الاقل ولم يحدد القانون حد أقصى لعدد الشركاء؛
- ❑ بصفة عامة حالة الشركاء المتضامنين هي حالة الشركاء في شركة التضامن، اما حالة الشركاء الموصين فهي حالة الشركاء او المساهمين في شركة المساهمة؛

خامسا- تصنيفات أخرى:

1- مؤسسات المقاولة من الباطن:

شركة المقاولة من الباطن تقوم بالإنتاج لصالح الغير؛ وهي اتفاق بين مؤسسة أم، وأخرى ثانوية تعمل بأوامر ولصالح الشركة الأم الرئيسية وعادة ما تكون شركات المقاولة شركات صغيرة.

2-مؤسسات بعلامة ناشئة:

بناء على تقرير الوزير المنتدب المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة؛ وطبقا للمرسوم التنفيذي الصادر في: 51 سبتمبر 7171؛ فقد أنشئت لجنة وطنية تابعة للدائرة الوزارية منح علامة مؤسسة ناشئة.Up-Start

ويعني المصطلح الإنكليزي لغة(up-Statrt) مشروع مؤسسة صغيرة انطلق للتو

واصطلاحا يقصد بالمؤسسة الناشئة كل مؤسسة حديثة مبتكرة تقوم بإنتاج سلع أو تقديم خدمات أو أي فكرة مبتكرة جديدة. وتمنح اللجنة الوطنية الوزارية علامة "مؤسسة ناشئة" لأي مؤسسة استوفت الشروط، لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

ويرتبط مصطلح المؤسسة الناشئة بمصطلح ريادة الأعمال أو المقاولاتية (Entrepreneurial)؛ ونعني بالمقاولاتية: هو طرح مشروع ريادي جديد في السوق من خلال إنشاء مؤسسة جديدة، أو تطوير مؤسسة أو مؤسسات قائمة، حيث يقوم المقاول أو رائد الأعمال بإنشاء عمل أو أعمال جديدة أو الاستجابة لفرص جديدة عام

3- مؤسسات مشروع مبتكر:

يمكن لكل شخص طبيعي أو "مشروع مبتكر" شريطة أن يكون المشروع له علاقة بالابتكار .ويقدم أصحاب الطلب عرض حول المشروع وأوجه الابتكار فيه والعناصر التي تثبت الإمكانات ال كبيرة لنمو هذا المشروع .وتمنح علامة "مشروع مبتكر" لمدة سنتين قابلة للتجديد مرتين .وبسطا لمعنى المشروع المبتكر فإن الأفكار الإبداعية تصبح ابتكارات مفيدة، عندما ت طبق بنجاح. فربما يكون الإبداع في حد ذاته ملهمًا ومحفزًا وبارعًا، ل كن لا توجد قيمة اقتصادية حتى ي عرض في شكل ابتكار. ويأخذ الإبداع أشكالًا مختلفة في الابتكارات الإضافية والجذرية .وتشمل الابتكارات الإضافية عادة شكلا من الإبداع أكثر هيكلة وإدارة وروية. أما الابتكار الجذري، فيتطلب إبداعا ربما لا يكون مقيدا بالممارسات الحالية وطرق فعل الأشياء.

4- مؤسسات حاضنة أعمال

يكون مؤهلا للحصول على علامة "حاضنة أعمال"، كل هيكل تابع للقطاع العام أو القطاع الخاص أو بالشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص. ودور هذا الهيكل المؤسسي هو اقتراح دعم للمؤسسات الناشئة وحاملي المشاريع المبتكرة فيما يخص الإيواء والتكوين وتقديم الاستشارة والتمويل

وتمنح اللجنة الوطنية علامة "حاضنة أعمال" بعد تقديم المؤسسة مخطط تهيئة مفصل لحاضنة الأعمال؛ يوضح الخدمات ومختلف برامج التكوين والتأطير التي تقترحها الحاضنة وكذا قائمة

المعدات التي تضعها تحت تصرف المؤسسات الناشئة التي يتم احتضانها .على أن تكون المؤسسة التي لها علامة "حاضنة أعمال" لديها من المستخدمين ذوي مؤهلات وخبرة مهنية كافية في مجال مرافقة المؤسسات.

سادسا- تصنيفات الشركات العالمية

تطورت المؤسسات من وحدات حرفية بسيطة إلى أن وصلت إلى شركات عملاقة عابرة للقارات، بل وتعدى الأمر إلى وجود تكتلات وتحالفات بين هذه الشركات العالمية؛ وهناك نوعين أساسيين من هذه التجمعات أو التحالفات يسميان ب : الترست والكارتل

1- **شركات الكارتل**: وهي شركة عالمية تتأسس من تحالف بين شركات مع استقلالية كل منها؛ وتنشط كل شركة عضو في الكارتل في دولة أو عدة دول. وتنسق شركات الكارتل فيما بينها سياساتها التسويقية، الإنتاجية والسعرية التوزيعية والترويجية لتحقيق أهدافها المشتركة والأهداف الاستراتيجية لكل شركة حليفة. ويسمى الكارتل بالحلف الاحتكاري .ويمكن أن هذا الحلف يكون بين الشركات ال كبرى ضمن النطاق الوطني كما يمكن أن يشتكل ضمن النطاق العالمي كشركات النفط العالمية
2- **ترست**: وتشبه شركات الترست شركات الكارتل إلا أن الذي يميز تحالف الترست أنه تخضع فيه الشركات الأعضاء لسلطة إدارة واحدة؛ وهو جوهر الاختلاف. بحيث تلتزم الشركات الأعضاء المتحالفة بالخط العام والخطة الاستراتيجية في شركة الترست. ويسمى الترست أيضا بالاتحاد الاحتكاري .وللترست نوعان هما

أ-اتحاد افقي : ويضم منشئات ذات فرع صناعي واحد مثل اتحاد منشئات السيارات أو الطيران

ب-اتحاد عمودي: ويضم المؤسسات المتكاملة صناعيا، مثل اتحاد منشآت الحديد والصلب